

قرر :

مادة وحيدة — ينشر في الجريدة الرسمية اتفاقيَّ مشروع وقرض المشروع المُنْدَسِي لاستخلاص خام الحديد بين جمهوريَّة مصر العرَبِيَّة وشركة الحديد والصلب المصريَّة والبنك الدولي للإنشاء والتعمير الموقعين في واشنطن بتاريخ ١٥/٧/١٩٧٧.

ويتعلَّق به اعتباراً من ٢/٢/١٩٧٨ م تحريراف ١٦ ربيع الأول سنة ١٢٩٨ (٢٢ فبراير سنة ١٩٧٨).

محمد إبراهيم كامل

قرار رئيس جمهوريَّة مصر العرَبِيَّة

رقم ٧ لسنة ١٩٧٨

بشأن الموافقة على الكتاب المتبادل الموقع في القاهرة بتاريخ ٥/١١/١٩٧٧ بين حُكُمَّتِي جمهوريَّة مصر العرَبِيَّة و اليابان لضمَّان اتفاق القرض (يبلغ ٢٣ بليون ين ياباني) بين هيئة قناة السويس و صندوق التعاون الاقتصادي لما وراء البحار لتوسيع و تعميق قناة السويس

رئيس الجمهوريَّة

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور؛
وعلى موافقة مجلس الشعب؛

قرر :

(مادة وحيدة)

الموافقة على الكتاب المتبادل في القاهرة بتاريخ ٥/١١/١٩٧٧ بين حُكُمَّتِي جمهوريَّة مصر العرَبِيَّة و اليابان لضمَّان اتفاق القرض (يبلغ ٢٣ بليون ين ياباني) بين هيئة قناة السويس و صندوق التعاون الاقتصادي لما وراء البحار، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما صدر برئاسة الجمهوريَّة في ٢ صفر سنة ١٢٩٨ (١١ يناير سنة ١٩٧٨).

أُنور السادات

جدول رقم ٣

جدول استهلاك القرض

تاريخ الاستحقاق	القسط مقوماً بالدولارات	في أول أبريل وأول أكتوبر
ابتداء من ١ أكتوبر ١٩٧٦	١٥٥,٠٠٠	إلى ١ أكتوبر ١٩٨٦
في أول إبريل ١٩٨٧	١٧٥,٠٠٠	

المزايا في حالة السداد مقدماً

حددت النسب المئوية التالية كعلاوة تدفع عند السداد قبل الاستحقاق لأى جزء من المبلغ الأصلي للقرض وفقاً للبندين ٣-٥ (ب) من الشروط العامة

وقت الدفع مقدماً	العلاوة الممنوحة
مدة لا تزيد عن سنتين قبل الاستحقاق	٪ ١,٦٥
أكثر من سنتين ولكن لا تزيد عن ٤ سنوات قبل الاستحقاق	٪ ٣,٣٠
أكثر من ٤ سنوات ولكن لا تزيد عن ٦ سنوات قبل الاستحقاق	٪ ٤,٣٠
أكثر من ٦ سنوات ولكن لا تزيد عن ٨ سنوات قبل الاستحقاق	٪ ٦,٥٥
أكثر من ٨ سنوات قبل الاستحقاق	٪ ٨,٤٠

وزارة الخارجية

قرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهوريَّة رقم ٤٧٩ الصادر بتاريخ ٢٠/١٠/١٩٧٧ بشأن الموافقة على اتفاقيَّ مشروع وقرض المشروع المُنْدَسِي لاستخلاص خام الحديد بين جمهوريَّة مصر العرَبِيَّة وشركة الحديد والصلب المصريَّة والبنك الدولي للإنشاء والتعمير الموقعين في واشنطن بتاريخ ١٥/٧/١٩٧٧؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهوريَّة بتاريخ ٢٩/١٢/١٩٧٧؛

(٦) سينبع المواطنون اليابانيون الذين قد يطلب منهم تقديم خدمات في جمهورية مصر العربية ، فيما يتعلق بتمويل المنتجات اليابانية و/أو الخدمات التي يقدمها المواطنون اليابانيون طبقاً للمعهد المشار إليها في الفقرة (٤) أعلاه ، التسهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم إلى جمهورية مصر العربية والإقامة فيها لتأدية أعمالهم .

(٧) ستغنى حكومة جمهورية مصر العربية الصندوق من أى رسوم مالية أو ضرائب مفروضة في جمهورية مصر العربية على أو فيما يتعلق بالفرض والقواعد التي تستحق عليه .

(٨) مستشارون الحكومتان مع بعضهما بشأن أى من الأمور التي قد تنشأ عن أو فيما يتعلق بالمفهوم السابق .

ويشرف أيضاً أن أقترح أن هذا الخطاب ورد سيادتكم عليه والذي يؤكّد مسبق نياً عن حكومة جمهورية مصر العربية ، ميشكلان انفاقاً بين الحكومتين ، والذي سوف يصبح ماري المفعول بمجرد استلام حكومة اليابان لإخطاراً كنايا من حكومة جمهورية مصر العربية بما يقيد استكمال الإجراءات الداخلية اللاحقة لدخول مثل هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

وأتهز هذه الفرصة لأجدد لسيادتكم خالص تقديري واحترامي .

عن حكومة اليابان

سفير اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

مستر توكبيشيو بوموتو

القاهرة في ٥ نوفمبر ١٩٧٧

صاحب السعادة :

أشرف بالإحاطة باني قد تسلّم خطاب سيادتكم بتاريخ اليوم والذي تنصه :

«أشرف بأن أعزز المفهوم التالي الذي تم التوصل إليه أخيراً بين ممثل الحكومة اليابانية وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن قرض ياباني يقدم جمهورية مصر العربية بفرض تقوية علاقات الصداقة والتعاون الاقتصادي بين البلدين :

(١) يقدم صندوق التعاون الاقتصادي لما وراء البحار (يشار إليه هنا بالصندوق) لهيئة قناة السويس قرضاً بالين الياباني في حدود مبلغ ثلاثة وعشرون مليونين ياباني (٢٣,٠٠٠,٠٠٠) (يشار إليه هنا «القرض») طبقاً للقواعد والأوائع المائدة في اليابان وذلك لتنفيذ المرحلة الأولى من مشروع توسيع وتعزيز قناة السويس (يشار إليه هنا «المشروع») .

القاهرة في ٥ نوفمبر ١٩٧٧

صاحب السعادة

أشرف بأن أعزز المفهوم التالي الذي تم التوصل إليه أخيراً بين ممثل الحكومة اليابانية وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن قرض ياباني يقدم جمهورية مصر العربية بفرض تقوية علاقات الصداقة والتعاون الاقتصادي بين البلدين :

١ - يقدم صندوق التعاون الاقتصادي لما وراء البحار (يشار إليه هنا بالصندوق) لهيئة قناة السويس قرضاً بالين الياباني في حدود مبلغ ثلاثة وعشرون مليونين ياباني (٢٣,٠٠٠,٠٠٠) (يشار إليه هنا «القرض») بما يتفق والقواعد والأوائع في اليابان وذلك لتنفيذ المرحلة الأولى من مشروع توسيع وتعزيز قناة السويس (يشار إليه هنا «المشروع»)

٢ - (١) سوف ينجز القرض بمقتضى اتفاق قرض يتم بين هيئة قناة السويس والصندوق وسوف ينظم هذا الاتفاق شروط وأحكام هذا القرض بالإضافة إلى إجراءات استخدامه والتي سوف تتضمن فيما تتضمن المبادئ التالية :

(١) ستكون فترة السداد ثمانية عشر (١٨) سنة بعد فترة السياج وقدرها سبع (٧) سنوات .

(ب) سيكون سعر الفائدة بواقع ثلاثة ونصف (٣,٥) بالمائة سنوياً .

(ج) ستكون فترة السحب من القرض خمس سنوات اعتباراً من تاريخ توقيع اتفاق القرض .

٢ - سوف يتم إبرام اتفاق القرض الوارد ذكره في البند - ١ - أعلاه بعد اقتراح الصندوق بإمكانية تنفيذ المشروع .

٣ - يمكن مد فترة السحب الوارد ذكرها في البند (١ - ج) أعلاه وذلك بموافقة السلطات المختصة في الحكومتين .

(٣) ستتضمن حكومة جمهورية مصر العربية سداداً أصل وفوائد القرض .

(٤) سوف ينجز القرض لتفطية المدفوعات التي سيؤديها مستوردون مصريون لأوروبا أو المقاولين أو المستشارين اليابانيين طبقاً للمعهد الذي بالين الياباني لشراء منتجات من اليابان و/أو خدمات يقدمها مواطنون يابانيون والمطلوبة لتنفيذ المشروع

(٥) سوف لا تفرض حكومة جمهورية مصر العربية - فيما يتعلق بشحن المنتجات المشتراء من القرض والتامين البحري عليها - أى قيود تعوق المنافسة الحرة والعادلة لشركات الشحن والتامين البحري للدولتين .

ويشرقي أيضاً أن اقترح أن هذا الخطاب ورد سعادتكم عليه والذي يؤكد ما سبق نبأة عن حكومة جمهورية مصر العربية، بشكلان اتفاقاً بين الحكومتين ، والذي سوف يصبح ساري المفعول بمجرد استلام حكومة اليابان إخطاراً كنائماً من حكومة جمهورية مصر العربية بما يفيد استكمال الإجراءات المحلية الازمة لدخول مثل هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

ويشرقي كذلك نبأة عن حكومة جمهورية مصر العربية أن أوكرد أن ماسبق هو أيضاً مفهوم حكومة جمهورية مصر العربية وأوافق على أن خطاب سعادتكم وردي هذا عليه سوف يشكلان اتفاقاً بين الحكومتين ، والذي سوف يصبح ساري المفعول بمجرد استلام حكومة اليابان إخطاراً كنائماً من حكومة جمهورية مصر العربية باستكمال الإجراءات الداخلية الازمة لدخول مثل هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

وأتهز هذه الفرصة لأجدد لساداتكم خالص تقديرى وأحترامى ما عن حكومة جمهورية مصر العربية
وزير الاقتصاد والتعاون الاقتصادي
د. حامد عبد الأطيف الساجع

وزارة الخارجية

قرار

وزير الدولة للشئون الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٧ الصادر بتاريخ ١٩٧٨/١/١١ بالموافقة على الكتاب المتبادل الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٧٧/١١/٥ بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان لفهان اتفاق القرض (مبلغ ٢٣ مليون ياباني) بين هيئة قناة السويس وصندوق التعاون الاقتصادي لما وراء البحار لتوسيع وتعزيز قنوات السويس ؛

وعل تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٧٨/١/٢٦ ؛

قرر :

مادة وحيدة — ينشر في الجريدة الرسمية الكتاب المتبادل الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٧٧/١١/٥ بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان لفهان اتفاق القرض (مبلغ ٢٣ مليون ياباني) بين هيئة قناة السويس وصندوق التعاون الاقتصادي لما وراء البحار لتوسيع وتعزيز قنوات السويس ، وينفذ اعتباراً من ١٩٧٨/٢/٨ ؛

تحريوانى، ربيع الأول سنة ١٣٩٨ (١١ نoyer ١٩٧٨)

بطرس بطرس غالى

(٢) ١— سوف ينال القرض بمقتضى اتفاق قرض يبرم بين هيئة قناة السويس والصندوق . وسوف ينظم هذا الاتفاق شروط وأحكام هذا القرض بالإضافة إلى احراط استخدامه والتي سوف تتضمن، فيما تتضمن المبادئ التالية :

(١) ستكون فترة السداد ثمانية عشر (١٨) سنة بعد فتره السماح وقدرها سبع (٧) سنوات

(ب) سيكون سعر الفائدة بواقع ثلاثة ونصف (٣,٥) بالمائة سنوياً .

(ج) ستكون فترة السحب من القرض نفس سنوات اعتباراً من تاريخ توقيع اتفاق القرض .

٢— سوف يتم إبرام اتفاق القرض الوارد ذكره في البند ١ - أعلاه بعد اقتناع الصندوق بإمكانية تنفيذ المشروع .

٣— يمكن مد فترة السحب الوارد ذكرها في البند (١-ج) أعلاه وذلك بموافقة السلطات المختصة في الحكومتين .

(٤) تتضمن حكومة جمهورية مصر العربية سداد أصل وفوائد القرض

(٤) سوف ينال القرض لتنمية المدفوعات التي سيؤديها مستوردون مصر يون للوردين أو المقاولين و/أو المستشارين اليابانيين طبقاً للعقود التي تبرم بالبين الياباني لشراء منتجات من اليابان و/أو خدمات يقدمها مواطنون يابانيون والمطلوبة لتنفيذ المشروع .

(٥) سوف لا تفرض حكومة جمهورية مصر العربية — فيما يتعلق بشحن المنتجات المشتراء من القرض والتأمين البحري عليها — أي قيود تعوق المنافسة الحرة والعادلة لشركات الشحن والتأمين البحري للدولتين .

(٦) سيعين المواطنين اليابانيون ، الذين قد يطلب منهم تقديم خدمات في جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بتوريد المنتجات اليابانية وأو خدمات التي يقدمها المواطنين اليابانيون طبقاً للعقود المشار إليها في الفقرة (٤) أعلاه، التسهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم إلى جمهورية مصر العربية والإقامة فيها لتأدية أعمالهم .

(٧) ستغنى حكومة جمهورية مصر العربية الصندوق من أي رسوم مالية أو ضرائب مفروضة في جمهورية مصر العربية على أو فيما يتعلق بالقرض والفوائد التي تستحق عليه .

(٨) يستشارون الحكومتان مع بعضهما بشأن أي من الأمور التي قد تنشأ عن أو فيما يتعلق بالمفهوم السابق .